

وسائل الشيعة

[378] (السلام) قال: سمعته يقول: يستحب للمريض أن يعطي السائل بيده، ويأمر السائل أن يدعو له. ورواه الصدوق مرسلًا (1) وكذا الذي قبله. [12282] 3 - محمد بن علي بن الحسين قال: من ألفاظ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الموجزة التي لم يسبق إليها: اليد العليا خير من اليد السفلى. [12283] 4 - وفي (الخصال) عن الحسين بن عبد الله العسكري، عن محمد بن عبد العزيز، عن الحسن بن محمد الزعفراني، عن عبيدة بن حميد، عن أبي الزعرا، عن أبي الا حوص، عن أبيه مالك بن نضلة قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): الا يدي ثلاثة فيد الله العليا، ويد المعطى التي تليها، ويد السائل السفلى، فأعط الفضل ولا تعجز نفسك أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 6 - باب استحباب كثرة الصدقة بقدر الجهد. [12284] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن _____ (1) الفقيه 2: 37 / 158. 3 - الفقيه 271 / 828. 4 - الخصال: 133 / 144. (1) تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث 12 من الباب 1 وفي البابين 3 و 4 من هذه الابواب. (2) يأتي في الابواب 9 و 13 و 29 وفي الحديث 3 من الباب 32 من هذه الابواب. الباب 6 فيه حديث واحد 1 - الكافي 4: 3 / 8، واورده في الحديث 2 من الباب 4 من ابواب جهاد النفس. (*)